

التقاسيم الفقهية على مذهب السادة الشافعية (٢)

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم اه مر معنا في المقطع الاول ان الماء ينقسم الى ثلاثة اقسام ماء ظهور وماء طاهر وما نجس تكلمنا عجاله او
للماء الطاهر والمقام يحتاج الى بعض التفصيل - 00:00:01

خاصة فيما يتعلق بالماء المستعمل ذكر الفقهاء رحمهم الله تعالى ان الماء الطاهر ينقسم الى قسمين ماء خالطه شيء طاهر بحيث
سلبه اسم الماء المطلق فصار لا يسمى ماء على الاطلاق - 00:00:33

والقسم الثاني ما مستعمل وعرف الفقهاء رحمهم الله تعالى الماء المستعمل بأنه ما استعمل في فرض طهارة وكان قليلاً ما استعمل
في فرض طهارة وكان قليلاً نلاحظ ان هذا التعريف - 00:00:54

فيه قيدان القيد الاول ان يكون في فرض طهارة ومعنى في فرض الطهارة اي ان هذه الطهارة طهارة واجبة سواء كانت هذه الطهارة
في رفع الحدث او في ازالة النجس - 00:01:18

فما سيأتي والقيد الثاني ان يكون هذا الماء قليلاً والقليل هو ما كان دون قلتين لأن الماء اذا بلغ قلتين فصاعداً فهو ماء كثير هذا الماء
المستعمل اذا استعمل في رفع حدث - 00:01:38

يكون ماء مستعملاً اي طاهراً غير مطهر لكن كما ذكر الفقهاء ان يكون في فرض طهارة وهو الماء الذي استعمل في الغسلة الاولى
للأعضاء الاربعة في الوضوء او الماء الذي استعمل - 00:02:00

لغسل البدن في الحدث الاكبر. سواء كان الحدث جنابة او حيظ او نفاس فهذا الماء الذي استعمل برفع الحدث الاصغر او في رفع
الحدث الاكبر يسمى ماء مستعملاً الماء الذي استعمل في ازالة نجاسة - 00:02:22

ايضاً ماء مستعمل طاهر غير مطهر ويحكم بكونه طاهر باربعة شروط الشرط الاول ان يكون الماء وارداً على النجاسة فاما اذا كانت
النجاسة هي التي وردت على الماء والكلام هنا على الماء القليل - 00:02:47

فان الماء ينجز اذا الشرط الاول ان يكون الماء وارداً على النجاسة والشرط الثاني ان يظهر المحل فإذا ظهر المحل كان الماء الذي
استعمل في ازالة النجاسة طاهراً. وإذا بقي المحل نجساً يحكم على يحكم - 00:03:06

هذا الماء بالنجاسة والذك اشار صاحب الزيد بقوله وماء مفسول له حكم المحل اذا لا تغير به حين انفصل. وماء مفسول له حكم
المحل طهارة ونجاسة. اي طهارة اذا ظهر المحل ونجاسة - 00:03:26

اذا اذا بقي المحل متنجساً الشرط الثالث الا يزيد وزن الماء فاما زاد وزن الماء فإنه يحكم بنجاسته والشرط الرابع الا يتغير احد
او صفات الماء الثلاثة. فإذا تغير احد او صفات - 00:03:44